قدم رجله اليسرى ثم يخرج وليأخذ السالك بحظ من اتباع الجنائز
فإن ذلك من جملة حقوق الإسلام مع ما في ذلك من الأجر والتذكرة بالدار
الآخرة وبالله التوفيق **فرع فيما يتعلق بالاستخارة**
والاستخارة فيما أشكل حكمه ولم تعلم عاقبته من الأمر الضروري في
حق السالك أما ما استبان رشده فلا مانع من فعله وأما ما استبان
منعه فلا مانع من تركه وأما ما أشكل الأمر فيه فليس إلا الركون إلى الله
تعالى بالافتقار والانكسار في طلب الخيرة وحسن العاقبة وتيسير السداد
والحفظ من موارد الفساد بإخلاص ضمير وكمال صدق وتوجه وإسقاط الحول
والقوة وعدم الركون إلى هوى النفس فلا يبقى من نفسه مع الله نظرا
ولا اختيارا ولا ميلا بل يسلم الأمر كله لله تعالى إذ لا يعلم العاقبة أحد
غيره **ومن آداب الاستخارة** أن يتوضأ وضوء الصلاة ثم ليصل ركعتين
فائتة يقرأ في الأولى بالفاتحة وقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب إلى مبين
وفي الثانية بالفاتحة وقوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار إلى
قوله يجهرون وليجتنب ذكر ركوعه وسجوده لا حول ولا قوة إلا بالله وإذا
سلم فليضع يديه ويحمد الله ويثني عليه وليصل على نبيه صلى الله عليه
وسلم بالصلاة التامة عشر مرات ثم ليقل **اللهم** إني أستخيرك بعلمك
وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك يا مولاي تقدر
ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب **اللهم** إن كنت تعلم أن
هذا الأمر ويسمي حاجته خير لي في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي
وعاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به فقط ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة
التامة عشرا ثم لينم وهو معتدل الخاطر منتظر أمر الله عز وجل
أسباب الفعل وأسباب الترك **فرع فيما يتعلق بيوم الجمعة**
ويوم الجمعة من أفضل الأيام وأشرفها فلينتبه فيه لإظهار التجمل
لما شرع من إظهار شعائر الإسلام وليشكر شمله في جميع المسلمين
بشهود ذلك الوقت المشهود بذلك الأجر المخصوص بنشر الرحمة
وقبول الدعاء فليحافظ على غسل الرواح كغسل الجنابة فإذا

الفضيلة

غيره

صح فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر ويسمي حاجته شر لي في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي وعاجل أمري وآجله

١٥٨

الفضيلة وليلبس أحسن ثيابه وليستاك بما أمكنه من السواك
وليتطيب بما تيسر له من الطيب ثم ليرح إلى المسجد مبكرا محافظا
على الانتظار في الصف الأول ثم الأقرب له فالأقرب والميامن
أفضل من المياسر والقرب من الإمام أحسن من البعد وليثابر
على ما أمكنه من نوافل الصلاة والذكر وليدافع الخواطر عن باطنه
بملازمة الإخلاص واستعمال دواعي الخضوع ومن أفضل ما يستعمله
يوم الجمعة صلاة التسبيح وهي أربع ركعات فليقل وهو قائم قبل أن
يشرع من القراءة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمسة
عشر مرة ثم يركع ويقولها وهو راكع عشر مرات ثم يرفع رأسه من
الركوع فيقولها وهو قائم عشرا ثم يسجد فيقولها وهو ساجد عشرا
ثم يرفع من السجود فيقولها وهو جالس عشرا ثم يسجد فيقولها وهو
ساجد عشرا ثم يرفع ويقولها وهو جالس عشرا وفي آخر العشر
يقوم بالتكبير فذا خمس وسبعون في كل ركعة وإن كان قد ورد فيها
كيفية أخرى فهذه الكيفية أصح رواها أبو داود وغيره وفي الجلوس
الذي للتشهد يقول العشر قبل التشهد ويخالف بين الجلوس للتشهد
وبين السجدتين وبين الجلوس للذكر فينصب فخذه اليمنى في التشهد وبين
السجدتين يقرأ معها فيها سورة ثم **قلت** لو الحت بأي الأمرين تأخذ
في ذلك بإفراد كل ركعتين بتكبيرة الإحرام والسلام أو جمع الأربع
ركعات بإحرام واحد وسلام واحد فقال لي أي ذلك شئت أجزأ قلت
إفراد كل ركعتين بإحرام وسلام لما في ذلك من زيادة ذكري التكبير
والسلام وحركة الإشارة عند الانتقال بالسلام فقال لي فالتاجر يطلب
زيادة الربح **قلت** فماذا تقرأ فيهما من السور فقال في الأولى
التكوير وفي الثانية الانفطار وفي الثالثة التطفيف وفي الرابعة الانشقاق
ونحو ذلك ومن لم يقدر على هذه الصلاة التسبيحية في كل يوم فلا أقل
مع طلب الربح في طاقتها في كل جمعة وما قارب من وقت الزوال أفضل
أن يصلي على ورد مفيدا من الأثر وليجعلها آخر تنفله قبل الإمام
على المنبر إلا أن يخشى أن يدخل بذلك تشغيبا على من يليه لقلة معاهدة

[illegible]

بلا أقل

طلوع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)